

الإمارات.. «الداخلية» تضيف مخالفات جديدة إلى قانون السير والمرور



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

كشفت وزارة الداخلية عن إضافة مخالفات جديدة إلى الجدول المرفق بالقرار الوزاري رقم (178) لسنة 2017 متعلقة بالإجراءات الوقائية الواردة في القرار، والتي تتعلق بالتصرف الآمن أوقات الطوارئ، وحالات الجو الشديدة، مشيرة إلى أنه حرصاً على سلامة المجتمع والإجراءات الوقائية في تعزيز البيئة الآمنة للطرق، فقد تم تحديث المادة (1) من القرار الوزاري رقم (130) لسنة 1997، واللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم (21) لسنة (1995) بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (178) لسنة (2017) لتشمل إضافة إلى النقاط الهامة الأخرى، نقاطاً تعزز السلامة المرورية أثناء الطوارئ وجريان الأودية وسقوط الأمطار وعدداً من المخالفات المرتبطة بهذه الإجراءات الوقائية.

وقال العميد المهندس حسين الحارثي، رئيس مجلس المرور الاتحادي، نصت المادة (113) على أن مخالفة «التجمهر بالقرب من أماكن الأودية والسيول والسدود خلال الأجواء الماطرة» هي غرامة (1000) درهم، و(6) نقاط مرورية تضاف لملف السائق، ونصت المادة (114) على أن مخالفة «دخول الأودية أثناء جريانها أياً كان مستوى خطورتها» هي (2000) درهم، و(23) نقطة مرورية إلى جانب حجز المركبة لمدة (60) يوماً، فيما تنص المادة رقم (117) على أن

مخالفة «إعاقة الجهات المختصة من القيام بأعمالها بشأن تنظيم حركة السير والمرور والإسعاف والإنقاذ أثناء الطوارئ والكوارث والأزمات وسقوط الأمطار وجريان الأودية» هي غرامة (1000) درهم، و(4) نقاط مرور، إلى جانب حجز المركبة لمدة (60) يوماً.

الصورة



وأضاف، أن الجهود متواصلة في تعزيز نجاحات دولة الإمارات العربية المتحدة ورؤية قيادتها الرشيدة في أن تكون أفضل مكان، وأكثر أمناً وسلامة في العالم، ونعمل ضمن جهود مؤسسية قائمة على التحديث والتطوير والاستجابة لمواكبة المتغيرات.

وأوضح أن التعديلات شملت إضافة مواد مثل عدم التجمهر بالقرب من الوديان الجارية والسدود أثناء سقوط الأمطار، وعدم دخول الوديان أثناء جريانها أياً كان مستوى الخطورة، وعدم التسبب بإعاقة الجهات المختصة من القيام بأعمالها بشأن تنظيم حركة السير والمرور والإسعاف والإنقاذ أثناء الطوارئ والكوارث والأزمات وسقوط الأمطار وجريان الأودية، إلى جانب إضافة مخالفات متعلقة بذلك.

وكل هذه التعديلات جاءت إلى جانب المواد الهامة والأساسية في القانون التي تحت مستعملي الطريق، من قائدي المركبات والمشاة، على الالتزام ببذل أقصى عناية للحيطه والحذر اللازمين وعدم تعريض حياتهم، أو حياة الآخرين للخطر، واتباع قواعد وآداب المرور وإشارات وعلاماته وتنفيذ تعليمات رجال الشرطة والمرور في مسلكهم، وتنفيذ تعليمات رجال الشرطة والمرور والدفاع المدني وموظفي هيئات الطوارئ والكوارث والأزمات في حالات الطوارئ والكوارث والأزمات، وعدم الإضرار بالآخرين، أو إعاقتهم أو مضايقتهم بأكثر مما تستوجبه الظروف ولا تسمح بتجنبه. وتستهدف هذه التعديلات تعزيز جهود الجهات المعنية بصورة قانونية ومؤسسية إجراءاتها الوقائية المتخذة في أوقات الطوارئ والأزمات والكوارث والتداعيات الناتجة عن سقوط الأمطار الكثيف وتقلبات الحالة الجوية، فجاءت الإضافات على مواد القانون لتعزز من هذه الإجراءات وتؤكد أهمية اتباع التعليمات واشتراطات السلامة.